

Distr.: General  
5 September 2014  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

الدورة السابعة

٧-١١ تموز/يوليه ٢٠١٤

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت

إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

الموجز النهائي للردود على الاستبيان الرامي إلى استطلاع آراء الدول والشعوب الأصلية في أفضل الممارسات فيما يتعلق بما يمكن اعتماده من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

تقرير آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

موجز

يتضمن هذا التقرير ملخصاً للردود المقدمة من الدول والشعوب الأصلية على الاستبيانين الراميين إلى استطلاع آرائها في أفضل الممارسات فيما يتعلق بما يمكن اعتماده من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وذلك وفقاً لما طلبه مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٠/٢٤.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-15805 290914 300914



\* 1 4 1 5 8 0 5 \*

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٦-١	أولاً - مقدمة.....
٤	١٠٦-٧	ثانياً - ردود الدول.....
٤	١٥-٨	ألف - استراتيجيات التنفيذ الوطنية.....
		باء - التدابير القانونية أو السياساتية أو غيرها من التدابير المعتمدة خصيصاً لإعمال الحقوق المنصوص عليها في الإعلان.....
٦	٦٠-١٦	جيم - مراعاة الإعلان عند وضع قوانين وسياسات جديدة.....
١٢	٧٢-٦١	دال - المبادرات الرامية إلى التوعية بالإعلان على الصعيدين المجتمعي والحكومي.....
١٤	٨٣-٧٣	هاء - التحديات القائمة أمام اعتماد التدابير وتنفيذ الاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق أهداف الإعلان.....
١٦	٩٣-٨٤	واو - الممارسات الفضلى.....
١٧	١٠٦-٩٤	ثالثاً - الردود الواردة من الشعوب الأصلية ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية.....
١٩	١٦١-١٠٧	ألف - استراتيجيات التنفيذ الشاملة.....
١٩	١١٣-١٠٧	باء - التدابير القانونية أو السياساتية المحددة أو غيرها من التدابير الرامية إلى إعمال الحقوق الواردة في الإعلان.....
٢١	١٢٢-١١٤	جيم - مراعاة الإعلان عند وضع قوانين وسياسات جديدة أو غير ذلك من التدابير التي تؤثر في الأفراد من الشعوب الأصلية.....
٢٢	١٢٩-١٢٣	دال - المبادرات الرامية إلى التوعية بالإعلان على الصعيدين المجتمعي والحكومي.....
٢٤	١٤٢-١٣٠	هاء - التحديات القائمة أمام اعتماد التدابير وتنفيذ الاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق أهداف الإعلان.....
٢٥	١٥٣-١٤٣	واو - الممارسات الفضلى.....
٢٧	١٦١-١٥٤	رابعاً - التعليقات الختامية.....
٢٨	١٧٣-١٦٢	ألف - الدول.....
٢٨	١٦٨-١٦٣	باء - الشعوب الأصلية ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية.....
٣٠	١٧٣-١٦٩	

## أولاً - مقدمة

١ - طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ٨/١٨ إلى آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية أن تُجري، بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، استبياناً لاستطلاع آراء الدول في أفضل الممارسات فيما يتعلق بما يمكن اعتماده من تدابير واستراتيجيات تنفيذ مناسبة لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وطلب المجلس في قراره ١٠/٢٤ إلى آلية الخبراء أن تستمر في إجراء استطلاع لاستبيان آراء الدول والشعوب الأصلية على السواء بغية إنجاز موجز نهائي للردود الواردة من أجل عرضه على المجلس في دورته السابعة والعشرين. ويستند هذا التقرير إلى التقرير المقدم إلى المجلس في دورته الرابعة والعشرين (A/HRC/24/51) ويدرج ردوداً إضافية وردت من دول ومن شعوب أصلية.

٢ - ورُكِّز استبياناً آراء الدول والشعوب الأصلية على المسائل التالية: وضع استراتيجية شاملة أو وطنية؛ اعتماد تدابير قانونية أو سياسية أو غير ذلك من التدابير المحددة لتنفيذ الإعلان؛ تحديد ما إذا كان الإعلان قد روعي لدى وضع القوانين والسياسات وغير ذلك من التدابير ذات الصلة؛ تحديد ما إذا كانت قد أُتخذت خطوات للتوعية بالإعلان على المستويين المجتمعي والحكومي؛ تحديد ما جرت مواجهته من تحديات لدى اعتماد تدابير ترمي إلى بلوغ أهداف الإعلان؛ إبداء الآراء في أفضل الممارسات المتعلقة بالتدابير واستراتيجيات التنفيذ المناسبة لبلوغ أهداف الإعلان. وطلب إلى الدول والشعوب الأصلية أن تتناول في ردودها ستة مجالات مواضيعية مختلفة هي: تقرير المصير والاستقلال الذاتي؛ المشاركة في صنع القرار، بما يشمل الالتزام بالتماس الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة للشعوب الأصلية؛ الثقافة واللغات؛ المساواة وعدم التمييز؛ الأراضي والأقاليم والموارد؛ المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البتة مع الدول<sup>(١)</sup>.

٣ - وتتوجه آلية الخبراء بالشكر إلى الدول التي ردت على الاستبيان. وقد وردت ردود من أستراليا، وألمانيا، وباراغواي، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والدانمرك، والسلفادور، وسويسرا، وشيلي، والعراق، وغيانا، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وكازاخستان، والكونغو، والمكسيك، وميانمار، والنرويج، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

(١) للاطلاع على النص الكامل للاستبيانين، انظر الوثيقة A/HRC/24/51، الفقرات من ٧ إلى ٩.

٤- وتشكر آلية الخبراء أيضاً الشعوب الأصلية ومنظمات الشعوب الأصلية التي ردت على الاستبيان. وقد وردت ردود من مركز ألديت (سانت لوسيا)؛ ومجلس خويدوم في بوتسوانا (بوتسوانا)؛ وجماعة النهوض بدراسات الشعوب الأصلية (الولايات المتحدة)؛ واللجنة القانونية للتنمية الذاتية لشعوب الأنديز الأصلية (بيرو)؛ ومركز تعزيز التنمية الريفية في الأمازون (بيرو)؛ وجمعية إمبيرا بورو في سان خوان دي بكويني (بنما)؛ ورابطة محامي الشعوب الأصلية (كندا)؛ واتحاد خمير كمبوتشيا - كروم (فيت نام)؛ واتحاد نساء ناغا، وحركة شعوب ناغا لحقوق الإنسان (الهند)؛ ومجلس خوي - سان الوطني (جنوب أفريقيا)؛ والمجلس الوطني لسندات ملكية الشعوب الأصلية (أستراليا)؛ والمجلس الوطني للشباب الهندي (الولايات المتحدة)؛ ومنتدى وزراء شعوب أوغوني الأصلية (نيجيريا)؛ وبرنامج الإدماج والتطوير الخاص بالأقزام في كيفو (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛ وبرلمان الصاميين في النرويج؛ ورابطة منظمات دعم شعوب سان الأصلية في ناميبيا؛ وشعوب مضيق توريس الأصلية في أستراليا؛ وشعب ياماسي (الولايات المتحدة).

٥- وثّاح جميع الردود على الموقع الشبكي لآلية الخبراء.

٦- وتوجّه آلية الخبراء الشكر أيضاً إلى كلية الحقوق في جامعة مانيتوبا، كندا، على ما قدمته من دعم في استعراض ردود الدول.

## ثانياً- ردود الدول

٧- يتضمن هذا الفرع ملخصاً للردود التي قدمتها الدول على الاستبيان. ويجب ألا يغيب عن الأذهان أن العناصر الفاعلة من غير الدول، بما فيها الشعوب الأصلية، يمكن أن تكون لها آراء متعارضة بشأن فوائد التدابير المعتمدة لتنفيذ الإعلان أو الاستراتيجيات المثلّية لتنفيذه.

### ألف- استراتيجيات التنفيذ الوطنية

٨- أفادت عدة دول بأن لها استراتيجية وطنية لتنفيذ الإعلان. فقد أفادت غيانا بأن استراتيجية التنفيذ مُشار إليها في عدد من الوثائق السياسية التي أُعدت واحدة منها، على الأقل، بالتشاور مع الأغلبية الكبرى من جماعات الهنود الأمريكيين. وتتناول خطة التنمية الوطنية في المكسيك الشعوب الأصلية بالتحديد، ويُطلب من لجنّتها المعنية بتنمية الشعوب الأصلية مساعدة هذه الشعوب في ممارسة حقها في تقرير المصير. وتستند خطة جمهورية فنزويلا البوليفارية إلى جوانب معيارية ومؤسسية، بما في ذلك ما يوجد أصلاً من معايير دستورية وتشريعية وتنظيمية. وتركز الخطة الوطنية في بيرو على ١٢ مجالاً من بينها المشاركة، والملكية الفكرية، والتعليم المشترك بين الثقافات والثنائي اللغة، واستخدام وبث لغات

الشعوب الأصلية، وعدم التمييز، والتشاور، وتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية، والأراضي والأقاليم والموارد الطبيعية، والصحة، وإقامة العدل، وإمكانية اللجوء إلى القضاء، والاحتكاك الأول للشعوب الأصلية، والشعوب الأصلية المعزولة. ويعمل معهد شؤون الشعوب الأصلية في باراغواي على تنفيذ الإعلان انطلاقاً من ثلاثة محاور هي: الأراضي والأقاليم، والمشاركة، والتنمية ذات البعد الإثني.

٩- وأفادت عدة دول بأن مبادئ الإعلان مجسدة في التشريعات الوطنية. فقد أفادت الكونغو، على سبيل المثال، بأن مبادئ الإعلان الأساسية مدرجة في قانونها رقم ٢٠١١-٥ بشأن "تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية". وحددت بعض الدول، مثل بيرو وميانمار، القوانين والسياسات الوطنية القائمة التي ترتبط بمجالات محددة من الإعلان، كالتهذيب والثقافة. إلا أنه من غير الواضح ما إذا كانت هذه القوانين والسياسات قد وضعت خصيصاً لبلوغ أهداف الإعلان.

١٠- وأفادت بعض الدول، مثل فنلندا والنرويج ونيوزيلندا، بأن القوانين والسياسات الوطنية القائمة تتفق بالفعل مع المبادئ الواردة في الإعلان، وهو ما يفسر عدم وضع استراتيجيات إضافية لتنفيذ الإعلان. وأفادت أستراليا عن أوجه تآزر بين السياسات القائمة التي تناول الشعوب الأصلية والإعلان.

١١- ولم توضح دولة بوليفيا المتعددة القوميات في ردها ما إذا كانت لها استراتيجية محددة لتنفيذ الإعلان. غير أن خطتها الإنمائية الوطنية المعنونة "طيب العيش في بوليفيا الكريمة والمنتجة والديمقراطية وذات السيادة" قد وضعت لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية. وتركز استراتيجية شيلي الرامية إلى تنفيذ التزاماتها الدولية فيما يتعلق بالشعوب الأصلية على الصعيد المحلي على مجالات خمسة هي: الثقافة والهوية والتعليم؛ والأراضي؛ والقدرات المؤسسية؛ والمشاركة والمشاركة؛ والتنمية الكاملة. وقد وضعت هذه السياسة عن طريق الحوار مع الشعوب الأصلية التسعة الموجودة في البلد.

١٢- ورغم أن السلفادور ليست لديها استراتيجية محددة لتنفيذ الإعلان، فإنه يشكل جزءاً من الإطار المعياري لمشروع سياسة عامة وضع في عام ٢٠١٣ عن الشعوب الأصلية.

١٣- ورغم أن أستراليا ليست لديها استراتيجية رسمية لتنفيذ الإعلان، فقد استشهدت بالاعتذار الذي قدم إلى الشعوب الأصلية الأسترالية في عام ٢٠٠٨، وإلى الأجيال المسروقة على وجه التحديد، باعتباره بادرة رمزية تشير إلى التزامها بتنفيذ الإعلان. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت أستراليا إلى أن مبادئ الإعلان تتسق مع استراتيجية الحكومة التي تحمل اسم "إغلاق الفجوة" والتي تستهدف معالجة ما تعانيه الشعوب الأصلية من حرمان. وتجري مناقشات للاعتراف بالأستراليين من الشعوب الأصلية في الدستور.

- ١٤ - وأفادت ألمانيا وسويسرا بأنه رغم عدم وجود شعوب أصلية على أراضيها، فإن سياساتها الإنمائية الخارجية تعترف بالإعلان كمعيار لشؤون الشعوب الأصلية.
- ١٥ - ولم تقدم أغلبية الدول في ردودها تفاصيل عن نطاق وطابع خطط التنفيذ الوطنية لديها. كما أنها لم تبين كيفية وضع هذه القوانين والسياسات أو ما إذا كانت قد وُضعت بالتشاور مع الشعوب الأصلية.

## باء- التدابير القانونية أو السياساتية أو غيرها من التدابير المعتمدة خصيصاً لإعمال الحقوق المنصوص عليها في الإعلان

### ١- جميع الحقوق المنصوص عليها في الإعلان

- ١٦ - أقرت دولة بوليفيا المتعددة القوميات في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ القانون رقم ٣٧٦٠ المتعلق بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وقدمت بوليفيا في ردها على الاستبيان معلومات مستفيضة عن القوانين والبرامج المتصلة بتنفيذ الإعلان، في مجالات منها التعليم واللغات، والاتصالات والإعلام، والإسكان، والسياسات الاقتصادية، والأمن الغذائي، وتنمية الأراضي والتنمية الزراعية، والعدالة وحقوق المرأة فيما يتصل بإقامة العدل، وحقوق الإنسان، والأراضي، والمياه، وعمليات المشاورة، وإنهاء الاستعمار، والعمليات الرامية إلى تقليص النظام الأبوي.
- ١٧ - وقدمت شيلي أيضاً عرضاً شاملاً للتدابير الرامية إلى إعمال الحقوق الواردة في العهد، حيث ركزت على المجالات الخمسة المذكورة في الفقرة ١١ أعلاه. وتتراوح تلك التدابير بين قوانين وسياسات وبرامج.
- ١٨ - وفي عام ٢٠١١، أقرت الكونغو القانون رقم ٥-٢٠١١ المعني بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية، وهو قانون يتضمن مبادئ الإعلان الأساسية. ويتناول القانون مجالات كثيرة منها المشاورة، وحق الشعوب الأصلية في إدارة شؤونها الداخلية والاعتماد على العرف التقليدي لتسوية النزاعات الداخلية، وحماية الأعراف والمؤسسات التقليدية، والملكية الفكرية المتصلة بالمعارف التقليدية، وحماية المواقع المقدسة، والتعليم، وحقوق الملكية الفردية والجماعية.
- ١٩ - ومن بين الأهداف الرئيسية للجنة الوطنية للنهوض بالشعوب الأصلية في المكسيك مواءمة القوانين الاتحادية وقوانين الولايات فيما يتعلق بحقوق الشعوب الأصلية. وقد اعتمدت الإعلان مرجعاً في عملها في هذا المجال.

٢٠- وتضع استراتيجية "إغلاق الفجوة" في أستراليا معايير لإنهاء حرمان أطفال الشعوب الأصلية من التعليم، حيث تعتبر هذا الأمر أحد المجالات الأساسية ذات الأولوية لتنفيذ الإعلان.

٢١- ويتناول الدستور الوطني لباراغواي والنظام الأساسي للشعوب الأصلية فيها الحقوق الواردة في الإعلان. ويُستخدم الإعلان أيضاً كإطار إرشادي في السياسات والبرامج الخاصة بمعهد شؤون الشعوب الأصلية.

## ٢- تقرير المصير والاستقلال الذاتي

٢٢- تعترف المكسيك بحقوق الشعوب الأصلية في تقرير مصيرها وبحقوقها الجماعية، وذلك نتيجة للتعديلات التي أدخلت على دستورها في عام ٢٠٠١.

٢٣- وذكرت عدة دول تشريعات تعترف بحقوق الشعوب الأصلية في الاستقلال الذاتي. ومعظم الأحكام التشريعية التي تعترف بالمناطق الأصلية المتمتعة بالاستقلال الذاتي أو تنشئها هي أحكام تقتضي تصويت الشعوب الأصلية تأييداً لاستقلالها الذاتي. وتتفاوت ولايات الشعوب الأصلية على هذه المناطق المتمتعة بالاستقلال الذاتي. وقد أفادت بعض الدول بأن هذه المناطق تعتمد على قوانين الشعوب الأصلية ومؤسساتها.

٢٤- وقد بدأت دولة بوليفيا المتعددة القوميات عملية اعتراف بالاستقلال الذاتي للمجتمعات الأصلية. وصوتت عدة مجتمعات تأييداً لاستقلالها الذاتي وشرعت في صياغة قانون ينظمه بدعم تقني من وزارة الحكم الذاتي. وتقر هذه العملية بضرورة مشاركة الرجال والنساء على قدم المساواة في هياكل الحكم.

٢٥- وبدأت بوركينا فاسو أيضاً عملية لتحقيق اللامركزية بموجب قانونها رقم 055-2004/AN. ويرسخ هذا القانون حق الأقاليم في الحكم الذاتي وإدارة شؤونها الخاصة من أجل تعزيز تنميتها وتدعيم حكمها المحلي. وأدت عملية اللامركزية هذه إلى نقل الولاية إلى الأقاليم في الشؤون الاجتماعية - الاقتصادية والشؤون الثقافية.

٢٦- وفي الكونغو، يكفل القانون للشعوب الأصلية الحق في إدارة شؤونها الداخلية وفي الاحتكام إلى أعرافها لتسوية المنازعات الداخلية. ويحمي القانون أيضاً أعراف الشعوب الأصلية ومؤسساتها التقليدية.

٢٧- وأنشأ دستور غيانا مفوضية الشعوب الأصلية، وهي إحدى المفوضيات الخمس المعنية بالحقوق الدستورية. وتسعى هذه المفوضية إلى "إنشاء آليات لتحسين وضع الشعوب الأصلية وتلبية مطالبها واحتياجاتها المشروعة". وتقدم المفوضية في إطار ولايتها توصيات بشأن مشاركة الشعوب الأصلية في صنع القرارات الوطنية وغيرها من القرارات التي تؤثر في حياتها. وينص قانون الهنود الأمريكيين لعام ٢٠٠٦ على أن تتولى المجالس القروية تنظيم الشؤون الداخلية.

٢٨- ووضعت الدانمرك قانون الحكم الذاتي لغرينلاند في عام ٢٠٠٩. وفي ديباجة القانون، يُعترف بشعب غرينلاند بوصفه شعباً بموجب القانون الدولي له حق تقرير المصير. وحكومة غرينلاند الحالية منتخبة بصورة ديمقراطية وينحدر جميع الأعضاء الحاليين في البرلمان والحكومة من شعب إنويت.

٢٩- ويقر دستور فنلندا حق الشعب الصامي في الحكم الذاتي وبأن له حكماً ذاتياً لغويًا وثقافياً في منطقته. وينظم قانون البرلمان الصامي تنفيذ نظام الحكم الذاتي.

### ٣- المشاركة في صنع القرار، بما يشمل الالتزام بالتماس الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة للشعوب الأصلية

٣٠- قدمت معظم الدول معلومات عن التدابير التشريعية والسياساتية الرامية إلى إعمال حق المشاركة في صنع القرار. وتناولت المعلومات المقدمة جانبيين هما: المشاركة في صنع القرارات الوطنية والمشاورة في القرارات التي تؤثر في حقوق الشعوب الأصلية.

٣١- وفي دولة بوليفيا المتعددة القوميات، تُمثل الشعوب الأصلية في الهيئات التشريعية. ويضم برلمان بوركينا فاسو ممثلين منتخبين من شعبي الفولاني والطوارق وتضم الحكومة وزراء منهم.

٣٢- وفي الكونغو، تكفل التشريعات مشاركة الشعوب الأصلية في صنع القرار. وأقرت بيزو أيضاً قانوناً بشأن الحق في المشاورة المسبقة على النحو المعترف به في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ (١٩٨٩) بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة، وصدر هذا القانون في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١.

٣٣- وأفادت فرنسا بإنشاء مجلس استشاري للهنود الأمريكيين والبوشينينغي في مقاطعة غويانا الفرنسية في عام ٢٠١٠. ويستشير المجلس العام والمجالس الإقليمية المجلس الاستشاري بشأن أي خطط أو مقترحات يُمكن أن تؤثر في بيئة الهنود الأمريكيين والبوشينينغي أو في أنشطتهم الثقافية.

٣٤- وباشرت شيلي مشاورة بشأن مؤسسات الشعوب الأصلية، وعدّلت هذه المشاورة بعد تلقي شكاوى من زعماء الشعوب الأصلية بشأن العملية. وتستهدف المرحلة الأولى من المشاورة حالياً وضع إجراءات التشاور.

٣٥- وفي عام ٢٠٠٥، أبرمت حكومة النرويج وبرلمان الصاميين اتفاقاً حول إجراءات المشاورات لضمان توافق التدابير والأحكام القانونية الجديدة مع حقوق الصاميين. وتتوخى إجراءات التشاور أيضاً ضمان إمكانية مشاركتهم مشاركة فعلية في عمليات صنع القرار التي يمكن أن تؤثر مباشرة في مصالحهم وأن يكون لهم تأثير فعلي في هذه العمليات. وأكدت الحكومة، بمرسوم ملكي، أن الإجراءات المتفق عليها تنطبق على كامل الإدارة الحكومية المركزية. وتشير النرويج إلى أن حق تقرير المصير يمارس أساساً من خلال الحق في المشاركة



في عملية صنع القرار المرتبطة بالمسائل المنطبقة حصراً على الصاميين، والحق في المشاركة في الإدارة العامة المؤثرة على الصاميين والمجتمع ككل سواء بسواء. والالتزام بالتشاور الناشئ عن هذين الحقين ينفذ من خلال إجراءات تضعها سلطات الدولة وبرلمان الصاميين وفقاً لاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩.

٣٦- ويشمل القانون الفنلندي المتعلق ببرلمان الصاميين التزاماً بالتفاوض معه حول مسائل مختلفة تشمل ما يلي: التخطيط المجتمعي؛ إدارة أراضي الدولة ومناطق الحميات والمساحات البرية واستخدامها وتأجيرها وتوزيعها؛ وطلب الرخص الخاصة بامتيازات التعدين؛ والتغييرات التشريعية أو الإدارية الخاصة بالمهن التقليدية للثقافة الصامية؛ وتطوير تعليم اللغة الصامية والتعليم باللغة الصامية في المدارس واستخدامها في الخدمات الاجتماعية والصحية؛ وأي مسألة أخرى تمس اللغة أو الثقافة الصامية ومركز الشعب الصامي كشعب أصلي. وينطبق الالتزام بالتفاوض على جميع مستويات الإدارة.

٣٧- وفي غيانا، يتعين الحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة من الهنود الأمريكيين قبل منح سندات ملكية أراضيهم وأقاليمهم وترسيم حدودها.

٣٨- ووضعت أستراليا إطاراً لمشاركة الشعوب الأصلية، وأفادت بأنه يعكس تطلّعها إلى التعاون الفعلي مع الشعوب الأصلية. ويمثل المؤتمر الوطني لسكان أستراليا الأوائل منبراً للشعوب الأصلية وسكان جزر مضيق توريس فيما يتعلق بالمسائل القومية الاستراتيجية. وأنشأت أستراليا أيضاً المجلس الاستشاري المعني بالشعوب الأصلية التابع لرئيس الوزراء، والذي يسدي المشورة بشأن القضايا السياسية الناشئة فيما يخص شؤون الشعوب الأصلية. ويتألف المجلس من أفراد منتمين وغير منتمين إلى الشعوب الأصلية.

٣٩- وفي الولايات المتحدة، وعملاً بالقرار التنفيذي رقم ١٣١٧٥ بشأن "التشاور والتنسيق مع الحكومات القبلية الهندية"، تُلزم الوكالات الاتحادية بالتشاور مع المسؤولين القبليين عند اتخاذ قرارات تؤثر في المجتمعات القبلية.

٤٠- وأنشأت اللجنة الوطنية للنهوض بالشعوب الأصلية في المكسيك نظاماً للتشاور مع الشعوب الأصلية يسمح بمشاركتها في تحديد وبلورة وتنفيذ وتقييم البرامج والمشاريع والإجراءات الحكومية.

٤١- وأصدرت بيرو قانوناً عن الحق في التشاور يكون بموجبه الغرض من أية مشاورة هو التوصل إلى اتفاق بين الدولة والشعوب الأصلية. وبلاستناد إلى هذا القانون، وُضع دليل منهجي بمساعدة فنية من منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

#### ٤- الثقافة واللغات

٤٢- قُدمت في ردود الدول أمثلة على لغات أصلية معترف بها في الدساتير الوطنية. غير أن الإجابة الأكثر شيوعاً تمثلت في إبراز أهمية التعليم في تعزيز وإعمال حقوق الشعوب

الأصلية في الثقافة واللغة. وسيقت بضعة أمثلة على اللغات الأصلية التي تدرس في المدارس الوطنية. وصرّحت بضع دول بأن المقررات المدرسية تُوضع بالتشاور مع الشعوب الأصلية. وأشارت بعض الدول إلى ضرورة التغلب على القوالب النمطية السلبية المتعلقة بثقافات ولغات الشعوب الأصلية بغية الحفاظ عليها وتشجيع استخدامها.

٤٣ - ويجري إدخال تغييرات على نظام التعليم البوليفي بالاستناد إلى إيديولوجيا وممارسة سياسية تدعوان إلى التحرير، والثورة، وإنهاء الاستعمار، ومناهضة الإمبريالية، والتحول دون تمييز أو استغلال. ويوفر النظام التعليمي في حلتته الجديدة تربية ثقافية تساهم في تأكيد وتدعيم الهويات الثقافية والاعتراف بثقافات الشعوب الأصلية وتقييمها وتمييزها في إطار حوار مع الثقافات واللغات الأخرى. وينص دستور بوليفيا على أن يبدأ التعليم باللغة الأم لكل منطقة، كما ينص على إنشاء جامعات للشعوب الأصلية.

٤٤ - وفي بيرو، استشهد وزير التعليم صراحة بالإعلان فيما يتصل بإنشاء المفوضية الوطنية للتعليم الثنائي اللغة والمشارك بين الثقافات. وأقرت بيرو أيضاً قانوناً بشأن التعليم الثنائي اللغة والمشارك بين الثقافات، وهو قانون يتوخى الاعتراف بالتنوع الثقافي وتشجيع التعليم الثنائي اللغة والمشارك بين الثقافات في المناطق الآهلة بالشعوب الأصلية. ويعترف قانون بيرو أيضاً بحق الشعوب الأصلية في أن تتساوى مع غيرها في شروط التعليم، وهو يضمن هذا الحق. ومن المقرر أن يضع وزير التعليم وينفذ خطة وطنية للتعليم الثنائي اللغة والمشارك بين الثقافات. ومن المزمع أن تشارك الشعوب الأصلية في صياغة هذه البرامج التعليمية وتنفيذها. وقد وضعت بيرو أيضاً برنامجاً لبناء قدرات المترجمين الفوريين الذين يشاركون في عمليات التشاور.

٤٥ - وذكرت شيلي برامج لتدريس اللغات والثقافات الأصلية وتعلمها في المدارس الوطنية. وينص دستور غيانا على صون حق الشعوب الأصلية في "حماية لغاتها وتراثها الثقافي وطريقة حياتها وحفظها ونشرها". ويكفل دستور العراق حق كل عراقي في الحصول على تعليم بلغته الأم.

٤٦ - ويعترف دستور جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية باللغة اللاوية لغة ولهجة رسميتين للبلد. غير أن الجماعات الإثنية، في حياتها اليومية، لها الحرية في الحفاظ على لهجتها واستخدامها في الأسرة والمجتمع سعيًا إلى صون ثقافتها وتقاليدها.

٤٧ - وفي الكونغو، يكفل القانون ما للشعوب الأصلية من حقوق جماعية وفردية في الملكية الفكرية المتصلة بالمعارف التقليدية. ويحمي القانون أيضاً الملكية الثقافية والدينية والروحية.

٤٨ - وينظم قانون اللغة الصامية في فنلندا حق الصاميين في استخدام لغتهم أمام المحاكم وغيرها من السلطات. كما يلزم القانون السلطات العامة بإنفاذ وتعزيز الحقوق اللغوية للصاميين.

- ٤٩- وفي ترينيداد وتوباغو، وافقت الحكومة عام ٢٠١١ على منح ٢٥ هكتاراً من الأراضي لإنشاء قرية تراثية للهنود الأمريكيين بهدف حماية ثقافتهم وتقاليدهم.
- ٥٠- وتعمل السلفادور حالياً على إدخال تعديل دستوري للاعتراف بالشعوب الأصلية واعتماد سياسات تحافظ على الهوية والقيم والروحانيات الإثنية والثقافية وتنميتها. وتستثمر السلفادور في المبادرات التعليمية من أجل إحياء اللغات الأصلية، مما يشمل دبلومات للمعلمين في مجال التعليم الثنائي اللغة والمشارك بين الثقافات. ويتم وضع وتنفيذ هذه البرامج بالتشاور مع الشعوب الأصلية.

## ٥- المساواة وعدم التمييز

- ٥١- أفادت عدة دول، من بينها شيلي وغيانا، بأن دساتيرها تنص على المساواة وعدم التمييز.
- ٥٢- وأفادت بعض الدول بأن مبدأ المساواة يمنع الدول من التمييز بين فئة وأخرى في المعاملة. وينص دستور جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية على أن جميع المواطنين متساوون أمام القانون. وتفيد الحكومة بأنها تطبق مبدأ المساواة، إذ تعتبر أن كل فئة إثنية لها خصوصيتها وأنه لا وجود لفئة أكثر خصوصية من الفئات الأخرى، وهو ما ساهم في الحفاظ على السلم والانسجام والتضامن بين شعوب لاو المتعددة الإثنيات.

## ٦- الأراضي والأقاليم والموارد

- ٥٣- أشارت عدة دول إلى عمليات جارية لترسيم حدود أراضي الشعوب الأصلية ومنح سندات ملكيتها. وأشارت بضع دول إلى أن سندات ملكية هذه الأراضي هي سندات ملكية جماعية. وأفادت عدة دول بأن الشعوب الأصلية لها درجة من السلطة أو الولاية الحكومية على أراضيها.
- ٥٤- وتعمل دولة بوليفيا المتعددة القوميات على تدعيم عملية إعادة توزيع الأراضي وتمكين المجتمعات من إدارة شؤونها. وقد نشرت بوليفيا أيضاً أطلساً لأقاليم الشعوب الأصلية. وأعادت شيلي تفعيل آليات نقل الأراضي إلى الشعوب الأصلية في إطار شروط تتسم بالشفافية والموضوعية. ويحمي القانون في الكونغو حقوق الملكية الجماعية للشعوب الأصلية.
- ٥٥- وذكرت فرنسا إنشاء المحمية الأمازونية في غويانا الفرنسية باعتباره إجراء لحماية الشعوب الأصلية في المنطقة وصون وحفظ أنشطتها المعيشية والحفاظ على ما تستغله من موارد طبيعية.
- ٥٦- وفي غيانا، ينص دستور عام ٢٠٠٣ على حماية الممتلكات بما فيها ممتلكات الهنود الأمريكيين. وينص قانون الهنود الأمريكيين لعام ٢٠٠٦ على منح هؤلاء سندات ملكية مطلقة وأبدية لأراضيهم. ويجب أن تُنفذ عمليات منح سندات الملكية وترسيم حدود قرى

الهنود الأمريكيين. بموافقتهم المسبقة والحرّة والمستنيرة. وهذه الأراضي والموارد تديرها المجالس القروية، التي تتمتع بسلطات تنظيمية تشمل "إدارة الأراضي والموارد القروية أو أي جزء منها واستخدامها وصونها وحمايتها وحفظها". وقد ازدادت حتى هذا التاريخ نسبة الأراضي الهندية الأمريكية التي مُنحت سندات ملكيتها ورُسّمت حدودها.

٥٧- وتحترم نيوزيلندا أهمية علاقة الشعوب الماورية بأراضيها ومواردها، لكنها تتمسك أيضاً بالنظم القانونية القائمة للملكية الأراضي والموارد الطبيعية وإدارتها.

٥٨- ويحمي دستور بيرو الحق في الأرض، وثمة عملية للاعتراف بهذه الأراضي وإصدار سندات ملكية لها.

٥٩- وتقر السلفادور بالأضرار التي تسبب فيها تشتت المجتمعات الأصلية الناجم عن التغيرات في استخدام الأراضي، وبدأت في معالجة تلك المسائل من خلال مكتب نائب وزير الإسكان والتنمية العمرانية.

## ٧- المعاهدات والاتفاقات وغيرها من التدابير البناءة مع الدول

٦٠- أفادت نيوزيلندا بأن معاهدة وايتانغي هي الوثيقة الأساسية التي تنظم العلاقة بين الحكومة والماوريين. ونيوزيلندا ملتزمة بتسوية ما تبقى من المظالم في إطار المعاهدة بحلول عام ٢٠١٤. وأفادت نيوزيلندا بزيادة ما توفره من موارد وتمويل لمواصلة عملية التسوية.

## جيم- مراعاة الإعلان عند وضع قوانين وسياسات جديدة

٦١- لم ترد أية ردود تتضمن معلومات عن قيام الدول بسن قوانين صريحة تشترط وضع الإعلان في الاعتبار عند وضع سياسات أو قوانين جديدة أو اتخاذ غير ذلك من التدابير. بيد أن هناك أمثلة على أن الإعلان يهدي بأهدافه ومبادئه عمليات وضع القوانين والسياسات الجديدة.

٦٢- فقد قامت دول عدة باتخاذ إجراءات رسمية ووضع تشريعات تشترط مشاركة الشعوب الأصلية في عملية اتخاذ القرارات. وتقتضي تلك القوانين عموماً التشاور المسبق عند اتخاذ الدول قرارات تمس مباشرة حقوق الشعوب الأصلية. وتشير بعض الدول بشكل محدد إلى شرط الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة في القوانين والسياسات المعنية. وأفادت دول عديدة بأن الإجراءات التي تشترط التشاور تتخذ بعد مشاورة الشعوب الأصلية. وهناك بضعة أمثلة على التشاور من خلال المؤسسات وعمليات اتخاذ القرار التابعة للشعوب الأصلية.

٦٣- فالقانون المعني بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية في الكونغو قد وضع عن طريق عملية أتاح مشاركة عامة شملت الجهات الفاعلة الحكومية والمجتمع المدني والخبراء الدوليين. وقد جرى التشاور مع الشعوب الأصلية في مناطقها المحلية بكافة المقاطعات التي

تتركز فيها الشعوب الأصلية بشكل كبير. كما اضطلعت الشعوب الأصلية بدور نشط في المناقشات التي أدت إلى وضع الصيغة النهائية للتشريع.

٦٤- ويعبر التشاور مع الشعوب الأصلية في دولة بوليفيا المتعددة القوميات عن جانب من مبدأي الانفتاح والشفافية اللذين تشجع عليهما الحكومة. وهناك عدة قوانين قائمة تشترط التشاور مع الشعوب الأصلية ومشاركتها في عملية اتخاذ القرارات.

٦٥- وينص القانون المعني بالسكان الأصليين في شيلي على الاعتراف بالشعوب الأصلية وأراضيها وحمايتها، فضلاً عن الاعتراف بمؤسسات وثقافات تلك الشعوب. وينص القانون على اتخاذ تدابير خاصة من أجل التطبيق العملي للالتزامات ذات الصلة بالتشاور والمشاركة. ويسلم القانون بوجوب التشاور مع الشعوب الأصلية من خلال منظماتها التقليدية فضلاً عن الجماعات والمنظمات والروابط المعترف بها في إطاره. وعلى سبيل المثال، عندما أعربت الشعوب الأصلية عن قلقها إزاء العملية المتبعة في التشاور، قامت الحكومة بتعديل العملية المتعلقة بمناقشة إنشاء مؤسسات جديدة للشعوب الأصلية والاعتراف الدستوري بها.

٦٦- وفي غيانا، يشترط القانون المتعلق بالهنود الأمريكيين لعام ٢٠٠٦ كفالة الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة للقرويين من الهنود الأمريكيين حين يتعلق الأمر بالقضايا التي تستلزم مشاركتهم أو تأييدهم فيما يخص الأراضي أو التعدين، وسندات ملكية الأراضي وترسيم حدودها، ودخول قرى الهنود الأمريكيين وإمكانية الوصول إليها، واستخدام الموارد الطبيعية.

٦٧- ومن الأمثلة على مشاركة الماوري في عملية اتخاذ القرارات، في نيوزيلندا، ما يبرم من اتفاقات متفاوض عليها من أجل الإدارة المشتركة للموارد كالأراضي المخصصة لحفظ الحياة البرية التي يملكها التاج والمتنزهات الوطنية. بالإضافة إلى ذلك، خلص الفقه القضائي الحديث إلى وجوب تطوير القانون العام على نحو يتفق مع معايير حقوق الإنسان الناشئة ومعاهدة وايتانغي.

٦٨- وسنت بيرو قانوناً يسلم بحق الشعوب الأصلية في أن تستشار مسبقاً بشأن التدابير التشريعية أو الإدارية التي تؤثر تأثيراً مباشراً على حقوقها الجماعية وتمس الوجود المادي لهذه الشعوب وهويتها الثقافية وأراضيها وتعليمها وصحتها ونوعية حياتها وتنميتها. ويتسع نطاق هذا القانون ليشمل الخطط والبرامج والمشاريع الإنمائية الوطنية والإقليمية التي تؤثر تأثيراً مباشراً على حقوق الشعوب الأصلية. وتجري صياغة أحكام هذا القانون بمشاركة وكالات حكومية مختلفة وممثلي الشعوب الأصلية.

٦٩- وأشارت عدة دول إلى أنه استناداً إلى مبدأ المساواة الرسمية بين كافة المواطنين، لا يوجد أي قانون ينص على اعتراف خاص بالشعوب الأصلية أو عمليات خاصة بها للمشاركة في اتخاذ القرار. وفي بوركينا فاسو، يراعي القانون المتعلق باللامركزية الاعتبارات

المبينة في الإعلان. بيد أن بوركينا فاسو لا ترغب في إيجاد هرمية خاصة بالسكان داخل الدولة ومن ثم لا تراعي صراحة الإعلان حين تقوم بوضع قوانين وسياسات جديدة.

٧٠- ووضعت استراتيجية "إغلاق الفجوة" في أستراليا بهدف طويل الأجل يتمثل في تطبيق أحكام طائفة من المواد الأخرى الواردة في الإعلان.

٧١- أما استراتيجية حقوق الإنسان التي تتبعها الوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية فتشير صراحة إلى الإعلان ومبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة باعتبارهما من العلامات البارزة الأساسية التي يتعين الالتزام بها في أي تخطيط لتدابير إنمائية قد تؤثر على الشعوب الأصلية.

٧٢- وهناك عدة وزارات في النرويج مسؤولة عن تنفيذ التزامات الدولة في مجال حقوق الإنسان. ويجب على تلك الوزارات مراعاة الالتزامات الدولية ذات الصلة عند وضع أية قوانين أو سياسات أو تدابير أخرى تؤثر على الشعوب الأصلية. ويشترط الإطار القانوني الوطني مشاركة المتأثرين عند إصدار اللوائح أو تعديلها أو إلغائها.

## دال- المبادرات الرامية إلى التوعية بالإعلان على الصعيدين المجتمعي والحكومي

٧٣- أفادت الردود الواردة من الدول باتخاذ عدة تدابير مباشرة ترمي إلى التوعية بالإعلان. وعبرت بعض الدول عن تفضيلها تركيز حملات التوعية على الصكوك العامة في مجال حقوق الإنسان مثل القوانين الوطنية أو معاهدات حقوق الإنسان. وتستهدف حملات التوعية الحكومات والشعوب الأصلية على حد سواء. وأكدت إحدى الدول على أهمية إلمام الشعوب الأصلية بحقوقها ومعرفة الحكومة بالإعلان. وهناك بعض الأمثلة التي يشكل فيها التثقيف والتدريب في مجال حقوق الشعوب الأصلية جزءاً من مبادرات التوعية.

٧٤- وقامت اللجنة المكسيكية للنهوض بالشعوب الأصلية بنشر الإعلان في الأوساط الحكومية، وساعدت بشكل كبير في ترجمته إلى ١٨ لغة من لغات الشعوب الأصلية. وقامت النرويج أيضاً بترجمة الإعلان إلى اللغتين النرويجية والصامية الشمالية. وترجمت السلفادور الإعلان إلى لغة الناهوات في إطار قاموسها وكتابها لقواعد اللغة. وترجمت باراغواي الإعلان إلى لغة الغواراني ونشرته على نطاق واسع، ولا سيما لدى موظفيها في الجهاز القضائي.

٧٥- وركز الكونغو حملة التوعية على الصكوك الوطنية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وحقوق الشعوب الأصلية. وأثناء "الأيام البرلمانية"، بذلت جهود لمساعدة البرلمانيين الكونغوليين على الإلمام بحقوق الشعوب الأصلية، وقُدّم لهم شرح للإعلان.

٧٦- وقامت وزارة العلاقات الخارجية في دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بالاشتراك مع المكتب الإقليمي لمنظمة العمل الدولية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بتنظيم سلسلة من حلقات العمل تحت عنوان: "نطاق اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩: تحديات

التطبيق والتنفيذ، واستراتيجيات العمل". واستهدفت حلقات العمل المسؤولين والعاملين في مجال الخدمة المدنية والشعوب الأصلية. وتم أيضاً إعداد وتوزيع مواد عن الحقوق الجماعية.

٧٧- ووضعت شيلي برنامجاً عنوانه: "تعزيز القدرات الوطنية في مجالي منع النزاعات والإدارة المشتركة بين الثقافات في شيلي"، يشمل توفير الدعم لأنشطة نشر المعلومات وتنظيم أنشطة التدريب في مجال حقوق الشعوب الأصلية حسبما يعترف بها القانون الدولي، مع التشديد على اتفاقية منظمة العمل رقم ١٦٩.

٧٨- وأشارت فرنسا إلى أن لها سفيراً لحقوق الإنسان، وأن اليوم الدولي للشعوب الأصلية في العالم شهد تنظيم اجتماعات مائدة مستديرة وفعاليات ثقافية في غويانا الفرنسية.

٧٩- وفي أعقاب سن القانون المعني بالهنود الأمريكيين في غيانا، تم الاعتراف بالحاجة لتثقيف المجالس القروية وأفراد المجتمع المحلي وتوعيتهم. ونُفذت عدة برامج تدريبية وأُصدر منشور عنوانه "تبسيط للقانون المعني بالهنود الأمريكيين" ووزع على كافة زعماء وأفراد المجتمع المحلي. كما تنظم حكومة غيانا برامج وحلقات عمل لبناء قدرات الموظفين الحكوميين. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن لزعماء الشعوب الأصلية التماس توضيحات بشأن القانون المذكور أثناء اجتماعات قادة القرى التي تعقد مرتين سنوياً.

٨٠- وعقدت اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع المؤتمر الوطني لسكان أستراليا الأوائل، اجتماعات مع المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية بعنوان: "حوار الإعلان"، وذلك في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ من أجل التوعية بالإعلان. وأعدت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في أستراليا وثيقة استعراض عام ودليل للمجتمع المحلي وملصق عن الإعلان بهدف تسليط الضوء على أمثلة عملية للكيفية التي يمكن بها للشعوب الأصلية الأسترالية أن تستفيد من الإعلان.

٨١- وأشارت بضع دول إلى أنها لا تتخذ أي إجراء من أجل الترويج للإعلان، إلا أن معلومات عنه قد وُزعت من قبل منظمات أخرى داخل الدولة. ومع إبداء الدعم للإعلان، أُجريت دعاية واسعة النطاق بخصوصه في نيوزيلندا. وترجمت لجنة حقوق الإنسان النيوزيلندية الإعلان إلى لغة تي ريور ماوري وعمدت إلى التعريف بمحتوى الإعلان بأهميته. وفيما قامت منظمات شتى في بيرو بإعداد بعض المواد، لم تنظم أي حملة وطنية للمساعدة على فهم الإعلان.

٨٢- وأعربت بعض الدول عن التردد فيما يتعلق بالترويج المباشر للإعلان ولحقوق الشعوب الأصلية. وأشارت بوركينافاسو إلى أن السياسة الثقافية الوطنية لديها تعزز مبادئ الاحترام، ولكنها لم تشر إلى أية تدابير ترمي إلى تعزيز حقوق الشعوب الأصلية.

٨٣- وتدعم حكومة سويسرا منظمتين غير حكوميتين تعملان على تعزيز القدرات التفاوضية لمندوبي الشعوب الأصلية لدى الأمم المتحدة من خلال الدورات التدريبية ونقل المعارف.

## هـ- التحديات القائمة أمام اعتماد التدابير وتنفيذ الاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق أهداف الإعلان

٨٤- إن من بين التحديات الكبرى الافتقار إلى الوعي والمعرفة بالإعلان وبالصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية. وأشارت إحدى الدول إلى أن هذا النقص في المعرفة يتفاقم بسبب انعدام مشاركة المجتمع المدني على نطاق أوسع في أعمال حقوق الشعوب الأصلية. علاوة على ذلك، لا تشكل حقوق الشعوب الأصلية أولوية للحكومات في أغلب الأحيان.

٨٥- وأشارت بضع دول إلى أن الافتقار إلى المعلومات بشأن كيفية تنفيذ الإعلان كان من بين التحديات التي واجهتها. وعلى وجه الخصوص، تبين أن هناك حاجة لتحسين آليات الحوار وتبادل المعلومات بين الدولة والشعوب الأصلية.

٨٦- وذكرت إحدى الدول أن انعدام التوافق في الآراء بشأن تحديد مدلول مصطلحات مثل تقرير المصير، والسيادة، والموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة يشكل عقبة أمام التنفيذ العملي للإعلان. وأفادت دولة أخرى بوجود حاجة إلى توضيح آثار تقرير المصير، بما يشمل كيفية تنفيذه في السياسات العملية.

٨٧- وهناك تحد رئيسي ثان تم تحديده ويتمثل في تكاليف تنفيذ الإعلان ومحدودية الموارد المتاحة للاضطلاع بهذا العمل. حيث سيلزم توفير الأموال لتنفيذ مختلف الاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق أهداف الإعلان. وعلى وجه الخصوص، يلزم معرفة تكاليف ترسيم الأراضي وإصدار سندات الملكية. وأشارت إحدى الدول إلى أن المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية توجد في مناطق نائية، مما يفرض صعوبات تتعلق بإمكانية الحصول على السلع والخدمات في الوقت المناسب فضلاً عن التكاليف الباهظة التي ينطوي عليها توصيل تلك السلع والخدمات. بالإضافة إلى ذلك، هناك تحديات تتمثل في تعهد المواد ونشرها بكافة اللغات المتعددة للشعوب الأصلية، الممكن وجودها داخل الدولة الواحدة.

٨٨- وهناك تحد آخر تم تحديده ويتمثل في ضرورة إيجاد صيغ إقليمية متباينة للتنفيذ. وعلى وجه التحديد، فإن سياسات كل حكومة ليست منظمة على نفس المنوال. أضف إلى ذلك أن لكل شعب أصلي تاريخه وثقافته واحتياجاته ورؤاه.

٨٩- وأشارت إحدى الدول إلى أن وضع التشريع الوطني يشكل تحدياً في حد ذاته. وفضلاً عن ذلك، فإن الضرورة تدعو إلى إدراج وتنفيذ الالتزامات الدولية في إطار السياسات



العامة. كما أعربت إحدى الدول أيضاً عن القلق بسبب الحاجة إلى ضمان أن تسهم أيضاً السياسات التي توضع لفائدة الشعوب الأصلية في تنمية المجتمع بوجه عام.

٩٠ - وأشارت إحدى الدول إلى صعوبة ضمان الاتساق فيما بين ولايات أي دولة اتحادية، نظراً إلى التقسيم الدستوري للسلطات التشريعية بين الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات.

٩١ - ونوقش أحد التحديات الرئيسية وهو يتصل برصد وإنفاذ القوانين وبخاصة القوانين المتعلقة بالتعدين والحراثة. وذكرت إحدى الدول أن من الصعب منع الباحثين الأجانب والمنظمات غير الحكومية الأجنبية ممن لا أخلاق لهم من السطو على حقوق الملكية الفكرية والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية.

٩٢ - ولم تحدد بعض الدول أية تحديات، ولكنها أكدت على الحقوق التي تتمتع بها الشعوب الأصلية داخل الدولة.

٩٣ - وأشارت إحدى الدول إلى أن البرامج والسياسات الحكومية غير كافية لتحقيق أهداف الإعلان، وشددت على ضرورة مشاركة مجتمعات الشعوب الأصلية بقدر أكبر.

## واو- الممارسات الفضلى

٩٤ - أشارت الدول في ردودها إلى العديد من التدابير والممارسات الفضلى لتنفيذ الإعلان. ومن الضروري لتحقيق أهداف الإعلان بصورة كاملة أن تلتزم الحكومات بعملية تنفيذ مستمرة وأن تواصل البناء على ما تحقق من منجزات. ويلزم أن يراعي تنفيذ الإعلان السمات الخاصة والخلفيات التاريخية والثقافية للشعوب الأصلية المعنية. ويمكن للدول التي لا توجد شعوب أصلية في أراضيها أن تستفيد من الإعلان كإطار للمساعدة الإنمائية.

٩٥ - وفي الحالات التي تكون فيها المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناء قائمة بالفعل، فإن هذه الصكوك يمكن أن توفر الأساس لقيام الشراكات وتوفير الاحترام المتبادل والتعاون وحسن النية بين الدول والشعوب الأصلية. وحسبما ورد في رد فرنسا، فإن اتفاق نومييا المبرم بين فرنسا وشعب الكاناك في كاليدونيا الجديدة سلم بالآثار الضارة الناجمة عن الاستعمار، وأعاد الأراضي المصادرة إلى الشعوب الأصلية، ونص على المشاركة الكاملة لشعب الكاناك في صنع القرار، وأسس عملية تشاورية.

٩٦ - وأشارت شيلي إلى أن النهج الذي تتبعه والممثل في تنظيم اجتماعات مائدة مستديرة إقليمية لتحقيق "إعادة وحدة تاريخية" يشكل مثلاً على العملية الرامية إلى وضع خطة وطنية لبلوغ أهداف الإعلان. وقد شاركت الحكومة والكنائس ومنظمات المجتمع المدني وممثلين عن الشعوب الأصلية في تلك الاجتماعات. وتمثلت الأهداف في بناء الثقة وتحديد المواضيع التي تهم الشعوب الأصلية.

٩٧- واستعانت بعض الدول بتدابير دستورية وتشريعية وسياساتية متنوعة لتنفيذ الإعلان، بما يشمل صياغة تشريعات جديدة وتعديل تلك القائمة، ووضع برامج ومبادرات جديدة، وزيادة المشاركة في القضايا الدولية المتعلقة بالشعوب الأصلية. ويمكن لهذا النهج المتعدد الشعب أن يتضمن اعتماد قانون خاص يسلم بحقوق الشعوب الأصلية ويوضع بمشاركة الفعلية على أساس مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. وقد يتطلب أيضاً الاعتراف القانوني بالشعوب الأصلية، بما يشمل التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩.

٩٨- وعلى وجه الخصوص، أظهرت دولة بوليفيا المتعددة القوميات اعتمادها لممارسات جيدة في مجال المساواة بين الجنسين من خلال الإقرار بضرورة أن تستهدف البرامج نساء الشعوب الأصلية على وجه التحديد وتفيدهن. وفي إطار استراتيجيتها الرامية إلى التصدي للعنف الذي تتعرض له نساء الشعوب الأصلية، تشتمل الخطة الوطنية لأستراليا على تقوية المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية من خلال تعزيز الروح القيادية لنساء تلك الشعوب في المجتمعات المحلية وفي المجتمع الأسترالي بوجه عام.

٩٩- وأبرزت باراغواي أهمية تنظيم الملكية الجماعية للأراضي ودعم إمكانية حصول الشعوب الأصلية على سبل العيش المستدامة.

١٠٠- ويمكن للدول أن تعمل مع وكالات الأمم المتحدة من أجل إدخال تحسينات جوهرية على أوضاع الشعوب الأصلية، خاصة من خلال قيام هذه الوكالات بتوفير المساعدة التقنية. وأعربت شيلي عن الحاجة إلى استمرار الدعم الذي يقدمه المجتمع الدولي في تنفيذ الاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق أهداف الإعلان، وبخاصة في مجال دراسة ونشر الممارسات الفضلى لمساعدة الدول على ذلك. وأظهرت النرويج الممارسة الجيدة المتمثلة في الرد على تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية (A/HRC/18/35/Add.2)، حيث بينت كيف تعترم الحكومة متابعة التوصيات المقدمة.

١٠١- وأشارت دول عديدة إلى العلاقة بين الإعلان وغيره من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان في مجال تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية، بما فيها اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

١٠٢- وأيد كل من اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية التابع للأمم المتحدة الكونغو في اعتمادها لقانون خاص معني بالشعوب الأصلية. ويرى بعض الدول أن المساعدة التقنية التي يقدمها المجتمع الدولي، بما يشمل المعلومات وبناء القدرات، ستحسن التنفيذ إلى حد كبير.

١٠٣- ولتحقيق أهداف الإعلان، قامت الدول بتعزيز بناء القدرات لدى الشعوب الأصلية. وشجعت كذلك الجهود الرامية إلى دعم مؤسسات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية وهيكل الحكم الذاتي. كما تم التسليم بالحاجة إلى إتاحة فرص المشاركة للشعوب الأصلية باعتبارها شريكاً في مجمل عملية التنمية في بلدها على قدم المساواة مع الآخرين. وتتبع أستراليا سياسة تتمثل في التركيز على معالجة المعوقات التي تعاني منها الشعوب الأصلية في مجالات مثل التعليم والخدمات الصحية وتنمية المجتمع وسلامته.

١٠٤- وحددت الدول أيضاً ممارسات فضلى في مجالات التعليم والنهوض بلغات وثقافات الشعوب الأصلية. ومن المهم إدراج لغات هذه الشعوب في النظام التعليمي ووضع استراتيجيات لتنفيذ برامج التعليم المزدوج اللغات والمشارك بين الثقافات. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن إنشاء مراكز ثقافية للنهوض بثقافات الشعوب الأصلية. وقد اعترفت بعض الدول أخيراً بلغات هذه الشعوب باعتبارها لغات رسمية.

١٠٥- ولتحقيق أهداف الإعلان، أشارت بعض الدول إلى أنها رصدت ميزانية خاصة للتشاور مع الشعوب الأصلية. وقامت دول أخرى بتوفير أموال لمعالجة القضايا التي تواجه الشعوب الأصلية المقيمة في المناطق الحضرية ولإجراء دراسات تتعلق بالقابلية للتوظيف. ولهذا الغرض، أشارت الدول إلى ضرورة قيام المؤسسات المالية الدولية بمساعدة البلدان النامية طوال عملية التنفيذ.

١٠٦- وأشارت النرويج إلى وضع سياسات أكثر استدامة نتيجة المشاورات بين برلمان الصاميين والحكومة النرويجية كممارسة فضلى.

## ثالثاً- الردود الواردة من الشعوب الأصلية ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية

### ألف- استراتيجيات التنفيذ الشاملة

١٠٧- أشار عدد من منظمات الشعوب الأصلية إلى قيامها بوضع استراتيجيات لتنفيذ الإعلان. وفي بعض الحالات، أنشئت خصيصاً منظمات تمثل في حد ذاتها استراتيجية للتنفيذ، مثل جماعة النهوض بدراسات الشعوب الأصلية ورابطة منظمات دعم شعوب سان الأصلية في ناميبيا. وأشار مركز آلدت إلى إنشاء المنظمة الدولية المعنية بالموارد الجينية والمعارف التقليدية والفنون الشعبية، التي ركزت على تنفيذ بروتوكول ناغويا المتعلق بالحصول على الموارد الجينية والتعاقب العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي، وصكوك المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن الملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدية.

١٠٨- وأشارت اللجنة القانونية للتنمية الذاتية لشعوب الأنديز الأصلية إلى وضعها استراتيجية شاملة لبلوغ أهداف الإعلان، حيث تستند أنشطتها إلى حقوق الشعوب الأصلية في المساواة وتقرير المصير. وتضمن أحد الأنشطة الدعوة إلى إنشاء برلمان شعوب كولانا أيمارا وكويشوا عبر الحدود البيروفية والشيلية والبوليفية بهدف تطوير العلاقات العابرة للحدود.

١٠٩- ورغم عدم اعتماده استراتيجية خطية شاملة لتنفيذ الإعلان، أفاد برلمان الصاميين في النرويج بانخراطه في تنفيذ الإعلان بشكل يومي منذ اعتماده في عام ٢٠٠٧.

١١٠- وشددت بعض المنظمات على تعزيز الوعي لدى المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية وقيادتها، ولدى الدوائر القانونية والأكاديمية، واجتمع بوجه عام. وسعت رابطة محامي الشعوب الأصلية إلى تحقيق هذا الهدف باستضافة حلقات عمل، ووضع مواد يمكن الاطلاع عليها من خلال شبكة الإنترنت، وإعداد مقال عن تجارب التنفيذ في كندا. وتستشهد رابطة محامي الشعوب الأصلية بالإعلان في كل ما تقوم به من أعمال دعوية. وقام اتحاد نساء ناغا وحركة شعوب ناغا لحقوق الإنسان بوضع استراتيجيات للتنفيذ من أجل ترجمة الإعلان إلى لغات الشعوب الأصلية، بتنظيم حملات للتوعية. وأفاد المجلس الوطني للشباب الهندي بما يجريه من عمل دعوي في صفوف الشعوب الأصلية المقيمة في المناطق الحضرية.

١١١- وأشارت بعض منظمات الشعوب الأصلية إلى أن استراتيجيات التنفيذ التي وضعتها تشمل التعاون مع منظومة الأمم المتحدة. ويكون ذلك في بعض الأحيان من خلال عرض القضايا على هيئات المعاهدات، وفي أحيان أخرى من خلال المشاركة الفاعلة في الأنشطة والآليات الدولية المعنية بحقوق الشعوب الأصلية مثل لجنة القضاء على التمييز العنصري والاستعراض الدوري الشامل وآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، من أجل كفالة الامتثال لأهداف الإعلان.

١١٢- وتمثل الاستراتيجية الأساسية للمجلس الوطني لسندات ملكية الشعوب الأصلية في دعوة الحكومات وغيرها من المنظمات إلى الإشارة بفاعلية إلى مبادئ وأهداف الإعلان. وتستتبع هذه العملية أموراً منها إدراج تمثيل الشعوب الأصلية في العمليات التشريعية والسياساتية والإدارية ذات العلاقة، وتعزيز مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة لأصحاب الأراضي المتوارثة وإبرام الاتفاقات بشأن القضايا والتطورات التي تمس الموروث من الأراضي والأقاليم.

١١٣- وأشار عدد من منظمات الشعوب الأصلية إلى أن استراتيجيات تنفيذ الإعلان قائمة، ولكن لم تبينها تفصيلاً، في حين أشارت عدة منظمات أخرى إلى أن ليس لها استراتيجيات محددة.

## باء- التدابير القانونية أو السياساتية المحددة أو غيرها من التدابير الرامية إلى إعمال الحقوق الواردة في الإعلان

- ١١٤- إن منظمات الشعوب الأصلية لا تكون في بعض الحالات على علم بأيّة تدابير تتخذها حكوماتها الوطنية من أجل تنفيذ الإعلان. وأشارت عدة منظمات إلى أنها بذلت جهوداً لم يحالفها النجاح لتشجيع الدول على اعتماد تدابير محددة لتنفيذه.
- ١١٥- وأشارت إحدى المنظمات إلى أن الحكومة الوطنية تعد تشريعاً يتناول قضايا الشعوب الأصلية وأن هناك مشاور مع هذه الشعوب، لكن العملية اعتُبرت غير متسقة مع الإعلان. ولم يرد ذكر الإعلان في مشروع القانون المقترح.
- ١١٦- ومن ناحية التدابير التي اتخذتها حكومات الشعوب الأصلية، فإن الإعلان لم يُذكر تحديداً في قرار قبيلة روزبود سيبو القاضي بإنشاء جماعة النهوض بدراسات الشعوب الأصلية، ولكن الغرض من عمل هذه المنظمة هو تنفيذ الإعلان.

### تقرير المصير والاستقلال الذاتي

- ١١٧- أشارت اللجنة القانونية للتنمية الذاتية لشعوب الأنديز الأصلية إلى عقد الجلسات العامة السنوية لبرلمان شعب كولانا أيمارا بالأنديز، وعددها ١٥ جلسة، وفقاً لشكل الحكم الذاتي المتوخى في نظام أيلو - ماركا. وتوفر ممارسة الأشكال التقليدية للحكم الضمانات اللازمة للاستمرارية حتى في حالة عدم اعتراف الدول.

### المشاركة في صنع القرار، بما يشمل الالتزام بالتماس الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة للشعوب الأصلية

- ١١٨- أشارت إحدى المنظمات إلى وجود شواهد على عدم التزام الحكومة بدعم مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، حيث ذكرت مثلاً عن وضع الدولة لخطّة معيية، وإن كانت قد وُضعت باعتبارها استراتيجية لبلوغ أهداف الإعلان. وعلى وجه الخصوص، لم يُبذل أي مسعى لتأمين الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة للشعوب الأصلية فيما يخص جوانب السياسات التي من شأنها أن تؤثر تأثيراً مباشراً على هذه الشعوب.

### الثقافة واللغات

- ١١٩- أشارت اللجنة القانونية للتنمية الذاتية لشعوب الأنديز الأصلية إلى ما تبذله من جهود للنهوض باستخدام لغة الأيمارا في بعض المدارس البلدية الشيلية من أجل إحياء الثقافة التقليدية.

## المساواة وعدم التمييز

١٢٠- أشار مركز تعزيز التنمية الريفية في الأمازون إلى أنه يعمل من أجل النهوض بتكافؤ الفرص وعدم التمييز في مجال توظيف التقنيين الصحيين من الشعوب الأصلية من قبل مديرية الصحة الإقليمية في أوكايالي، بيرو. وتتسق تلك الجهود مع الإعلان ومع المعايير التقنية المتعلقة بتعميم النُهج المشتركة بين الثقافات في المجال الصحي، ولا سيما بشأن الممارسين في المجال الصحي العاملين في المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية.

## الأراضي والأقاليم والموارد

١٢١- أشار المجلس الوطني لسندات ملكية الشعوب الأصلية إلى جهوده الدعوية الرامية إلى قيام حكومة أستراليا بتكريس مبادئ الإعلان في خطة تنمية حوض موراي دارلينغ، وخاصة فيما يتصل بحق الشعوب الأصلية في الحفاظ على علاقتها المتميزة بأراضيها وأقاليمها ومياهها ومناطقها البحرية الساحلية وغير ذلك من الموارد، وتعزيز تلك العلاقة. وفيما يتعلق بالخطة المذكورة، يعمل المجلس أيضاً بالتعاون مع شركائه على تنفيذ المشروع البحثي المتعلق بالتدفقات الثقافية الوطنية والذي يتضمن مبادئ الإعلان، ولا سيما الفقرة ١ من المادة ٣٢.

## المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة مع الدول

١٢٢- أشارت اللجنة القانونية للتنمية الذاتية لشعوب الأنديز الأصلية إلى رعايتها محكمة العدل لأوايالا، وهي هيئة تخاطب قراراتها وجدان الإنسانية وفكرها، وإن كانت غير ملزمة. وعقدت المحكمة، التي تستضيفها أمة كالاوايا في دولة بوليفيا المتعددة القوميات، أول جلسة لها في حزيران/يونيه ٢٠١٢ لسماع مطالب أمة جاشا سويو باكايافي باستعادة الأقاليم التي أخذت منها على أساس نظرية الاستكشاف.

## جيم- مراعاة الإعلان عند وضع قوانين وسياسات جديدة أو غير ذلك من التدابير التي تؤثر في الأفراد من الشعوب الأصلية

١٢٣- أفاد عدد من منظمات الشعوب الأصلية بأن الإعلان لا يُؤخذ بعين الاعتبار بصورة روتينية في الجهود التي تبذلها الدول في وضع القوانين والسياسات وغيرها من التدابير التي تؤثر في الشعوب الأصلية. ويعزى هذا، في بعض الحالات، إلى عدم الاعتراف بالشعوب الأصلية في البلد أو إلى النظرة التي تعتبر الشعوب الأصلية عقبة أمام التنمية. وبذلت منظمات الشعوب الأصلية في بعض الحالات جهوداً لم تكلل بالنجاح في سبيل تشجيع الدول على اعتماد تدابير قانونية وسياساتية محددة وتدابير أخرى بهدف تنفيذ الإعلان.

١٢٤- وأشار عدد من منظمات الشعوب الأصلية إلى استخدام الإعلان أساساً لوضع المعايير وفي مجال الدعوة. وعلى سبيل المثال، يستخدم برلمان الصاميين في النرويج الإعلان

وغيره من المعايير الدولية في عمله بصفة يومية. ويدرج المجلس الوطني للشباب الهندي الإعلان بشكل منهجي في خطابه وفي عمله.

١٢٥- وأشارت جماعة النهوض بدراسات الشعوب الأصلية إلى أن أنشطتها تستهدف العمل مع أمم الشعوب الأصلية ومجتمعاتها المحلية ومنظماتها - وفقاً لإرادتها وأولوياتها واهتماماتها - من أجل تحديد المشاريع ووضع أولوياتها وصياغتها وتنفيذها. وتعترم الجماعة في المستقبل إدراج الإعلان صراحة في عملها حيثما أمكن.

١٢٦- وتضطلع اللجنة القانونية للتنمية الذاتية لشعوب الأنديز الأصلية بعمليات ترمي إلى إعادة بناء أشكال الحكم الذاتي التقليدية، والدعوة في سبيل احترام الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، واعتماد تدابير تهدف إلى تعزيز ثقافات الأنديز والتعليم المشترك بين الثقافات، وحماية الأراضي والأقاليم والموارد الموروثة والملكية الجماعية، وفتح المجال أمام القضاء التقليدي. وتستشهد اللجنة في عملها صراحة بالإعلان واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩.

١٢٧- وذكر اتحاد نساء ناغا وحركة شعوب ناغا لحقوق الإنسان أن الإعلان يشكل مصدراً للقوة والنفوذ في المطالبة بحقوقها كشعوب أصلية. ولكن الإعلان لا يُذكر بوجه خاص في القرارات الجماعية التي يتخذها شعب ناغا نظراً لأن النُهج الجماعية في صنع القرار تعبر عن الممارسة التقليدية.

١٢٨- ووضع المجلس الوطني للشباب الهندي سياسة عامة محددة قوامها الدعوة في سبيل إدماج الشعوب الأصلية المقيمة في المناطق الحضرية عند السعي لتحقيق أهداف الإعلان. وتعتمد المنظمة الإشارة إلى الإعلان في جهودها الدعوية.

١٢٩- ويتبع المجلس الوطني لسندات ملكية الشعوب الأصلية الإعلان في سياق أعماله وممارساته. وأشار إلى أن ورقاته السياساتية تحيل إلى المبادئ الواردة في الإعلان، ولا سيما المبادئ ذات الصلة بالموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة وتقرير المصير.

## دال- المبادرات الرامية إلى التوعية بالإعلان على الصعيدين المجتمعي والحكومي

١٣٠- وصفت منظمات الشعوب الأصلية عدداً من التدابير التي أُخذت أو الجاري اتخاذها من أجل التوعية بالإعلان. وركزت الأنشطة بوجه خاص على ترجمة ونشر الإعلان، وتنظيم أعمال التدريب، وعقد حلقات العمل. وأشارت بعض المنظمات إلى القيود المالية على أنشطة التوعية.

١٣١- وبدأ مركز آلديت في إجراء مشاورات مع مسؤولي الدولة لزيادة توعيتهم بالإعلان، كما قام بنشر محتوى الإعلان والدعاية له باللغة الإنكليزية وبلغة الكويبول.

١٣٢- وأشار مجلس خويدوم في بوتسوانا إلى استخدامه الإعلان كمرجع في حلقات العمل التي نظمها وفي المناقشات التي أجراها مع الحكومة الوطنية.

١٣٣- وشددت اللجنة القانونية للتنمية الذاتية لشعوب الأنديز الأصلية على أهمية نشر الإعلان، وأفادت بأنها عقدت حلقات عمل وحلقات دراسية بشأنه، مشيرة إلى أن هناك طلباً كبيراً من الشعوب الأصلية على مثل هذه الأدوات لبناء القدرات. بيد أن اللجنة أعربت عن شواغل بخصوص توفير حلقات العمل تلك بسبب شح الموارد المالية. كما لاحظ مركز تعزيز التنمية الريفية في الأمازون أنه لم يتمكن من نشر الإعلان على نطاق واسع نظراً لانعدام الموارد المالية.

١٣٤- وشرعت جماعة النهوض بدراسات الشعوب الأصلية مؤخراً في بذل جهود للتوعية بالإعلان على مختلف مستويات المجتمع والحكومة من أجل تعزيز آفاق تنفيذ الإعلان.

١٣٥- وقامت رابطة محامي الشعوب الأصلية بنشر وثيقة عنوانها "فهم وتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: كتيب تمهيدي"<sup>(٢)</sup>، تشرح الإعلان في نطاق مجموعات مواضيعية وتختتم بمعلومات عن التنفيذ وعن الموارد الإضافية. وقد اطلعت عليها السلطات الوطنية وسلطات المقاطعات ولجان العلاقات التعاقدية ولجان حقوق الإنسان وبعض المحاكم المحلية. ووُزعت في سلسلة من حلقات العمل التي نظمت في كندا لفائدة المحامين والمربين وقادة المجتمع والعاملين في مجال حقوق الإنسان.

١٣٦- وشملت مبادرات التوعية بالإعلان التي اتخذها اتحاد نساء ناغا وحركة شعوب ناغا لحقوق الإنسان تنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل وحلقات دراسية واجتماعات ومشاورات مجتمعية عن الإعلان وحقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة. واشتملت هذه العملية على ترجمة الإعلان ونشره.

١٣٧- وقام مجلس خوي - سان الوطني بتنظيم حلقات عمل متنوعة عن الإعلان، شارك فيها قادة الشعوب الأصلية وممثلون عن مجتمعاتها المحلية من مناطق مختلفة من جنوب أفريقيا، وذلك من خلال مؤسسات مثل لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية. وجرت الإشارة كذلك إلى أن الإعلان قد تُرجم من الإنكليزية إلى لغة الأفريكانز وهي لغة يستخدمها على نطاق واسع شعب خوي وشعب سان.

١٣٨- وأفاد المجلس الوطني للشباب الهندي ببذل جهود لإدماج الإعلان في أنشطته الدعوية فضلاً عن مشاركة المجلس في الجهود الرامية إلى رفع مستوى الوعي بالإعلان وتعزيزه بين أمة نافاجو وقادة قبليين آخرين.

(٢) متاح على الموقع الشبكي [www.indigenousbar.ca/pdf/undrip\\_handbook.pdf](http://www.indigenousbar.ca/pdf/undrip_handbook.pdf)



١٣٩- وعمل المجلس الوطني لسندات ملكية الشعوب الأصلية على التوعية بالإعلان من خلال إدراج ما يتضمنه من أهداف وحقوق فيما يقدم من تقارير ومداخلات وتوصيات إلى مختلف مستويات الحكومة وإلى أصحاب المصلحة، على الصعيدين المحلي والدولي سواء بسواء. وشدد المجلس على أهمية التوعية بالإعلان لدى الشعوب الأصلية. ويعمل المجلس بالإضافة إلى ذلك على رفع مستوى الوعي لدى الحكومة ودوائر الصناعة والشعوب الأصلية بضرورة تواصل دوائر الصناعة الاستخراجية بشكل أكثر فعالية وكفاءة مع الشعوب الأصلية من أجل إعمال حقها في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

١٤٠- وأشار برنامج الإدماج والتطوير الخاص بالأقزام في كيفو إلى استخدام الصحافة ووسائل الإعلام والاجتماعات وحلقات العمل لنشر المعلومات المتعلقة بالإعلان. وهذه الجهود تستهدف بشكل خاص الوصول إلى الشعوب الأصلية المعنية والسلطات الوطنية والمحلية وقادة المجتمع والجيش والشرطة ومنظمات المجتمع المدني. ولاحظ البرنامج بالإضافة إلى ذلك أن الإعلان لم يُترجم إلى لغات الشعوب الأصلية المعنية، وهذه مسألة أساسية ينبغي تسويتها في الأمد القصير.

١٤١- وأشار اتحاد خمير كمبوتشيا - كروم إلى استخدام المواقع الشبكية والمحطات الإذاعية على شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي لزيادة التوعية بالإعلان.

١٤٢- واضطلع برلمان الصاميين في النرويج بدور المضيف التقني للمؤتمر التحضيري العالمي للشعوب الأصلية من أجل الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة، المعروف باسم المؤتمر العالمي بشأن الشعوب الأصلية، الذي عقد في آلتا، النرويج، في الفترة من ١٠ إلى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣، وهياً فرصة للتوعية بشأن حقوق الشعوب الأصلية والإعلان على الصعيدين المحلي والإقليمي.

## هـ- التحديات القائمة أمام اعتماد التدابير وتنفيذ الاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق أهداف الإعلان

١٤٣- أشار عدد من منظمات الشعوب الأصلية إلى أن هناك غياباً للوعي بالإعلان، بما في ذلك من جانب منظمات معنية بتلك الشعوب. ويرجع ذلك في بعض الحالات إلى عدم توفر الإعلان والمعلومات المتعلقة به باللغات المطلوبة.

١٤٤- وأشارت إحدى المنظمات إلى أن قلة الوعي في بلدها ترتبط أيضاً بأهمية القانون الدولي على الصعيد الوطني. والافتقار إلى الوضوح في هذا الصدد أسهمت فيه نظرة الحكومة للإعلان باعتباره وثيقة تطلعية. وهذا الموقف أثر في وجهات نظر بعض الشعوب الأصلية فضلاً عن محامين وأعضاء من السلك القضائي.

١٤٥- وذكر تحد آخر يتمثل فيما يُتصور من تعقيد الإعلان في معالجة الثنائية التقليدية للحقوق الفردية والجماعية في المجتمعات. واعتُبر أن هذا الوضع مثير للقلق من ناحية جعل الإعلان أكثر فعالية وفهمه بدرجة أفضل.

١٤٦- ولاحظت إحدى المنظمات أن تكاليف التوعية بالإعلان، التي تنطوي على السفر الباهظ التكلفة إلى مناطق نائية سكناها مششتون، هي تكاليف غالباً ما تتحملها الشعوب الأصلية ومناصروها.

١٤٧- ومن بين أكبر التحديات التي تم تحديدها انعدام الإرادة السياسية لدى الدول في تنفيذ الإعلان وفي النظر إلى حقوق الشعوب الأصلية نظرة أشمل. ولاحظت إحدى المنظمات بطء التقدم من قبل حكومتها الوطنية على صعيد استيعاب جوهر مبادئ وأهداف الإعلان. وهناك في بعض الحالات عدم اهتمام من السلطات بقضايا الشعوب الأصلية، أو انعدام الدعم الجماهيري لحقوق الشعوب الأصلية. وأشار عدد من منظمات الشعوب الأصلية إلى التحديات المتعلقة تحديداً بتنفيذ مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. وفي بعض الحالات، يظهر انعدام الإرادة السياسية أيضاً في عدم وجود التشريعات أو السياسات العامة التي تستهدف الشعوب الأصلية. كما أعربت الشعوب الأصلية عن قلقها إزاء انعدام الاحترام لحقوق الشعوب الأصلية في أرضها وبحرها. وأشارت إحدى المنظمات إلى عدم قدرة تلك الشعوب على ممارسة عاداتها وتقاليدها بشكل كامل بسبب وجود أراضيها داخل متزّه وطني.

١٤٨- وجرّت الإشارة إلى الإشكال في تفسير مبدأ المساواة كواحد من التحديات الأخرى القائمة على صعيد تنفيذ الإعلان. فقد استُخدمت تفسيرات للمساواة لا تراعي أن معايير حقوق الإنسان تستوعب - بل وتقتضي أحياناً - اتخاذ تدابير خاصة، واستُخدمت شواغل تتعلق بالمعاملة الخاصة أو التفضيلية للشعوب الأصلية، كمبرر لأوجه القصور في أعمال حقوق تلك الشعوب.

١٤٩- وأشارت ثلاث من منظمات الشعوب الأصلية إلى التحديات المتعلقة بعدم الاعتراف بالشعوب الأصلية في بلدانها. وأشارت منظمة أخرى إلى أن الشعوب الأصلية تواجه التمييز العنصري، رغم الاعتراف بها في البلد المعني.

١٥٠- وأعرب عدد من المنظمات عن القلق بشأن عدم إدماجها وإشراكها في المناقشات التي تجريها الدولة المعنية، وفي الشؤون العامة والعمليات السياسية، بما في ذلك العمليات ذات الصلة بالقوانين والسياسات والبرامج. ولاحظت إحدى المنظمات أن التواصل مع الحكومة يبدو أمراً صعباً. ولوحظ بالإضافة إلى ذلك أن عدم إشراك الشعوب الأصلية في المناقشات التي تهمها أدى إلى الابتعاد عن الحوار البناء بين تلك الشعوب والسلطات العامة. بالإضافة إلى ذلك، وفي بعض الحالات، انعدم الحوار مع الشعوب الأصلية حتى عند قيام دوائر الصناعة الاستخراجية بأنشطة على أراضي الشعوب الأصلية.

١٥١- وأشارت إحدى المنظمات أيضاً إلى انعدام آليات التنفيذ التي يمكن أن تشجع الدولة على التقيد بالإعلان.

١٥٢- ومن التحديات الرئيسية الأخرى التي تم تحديدها عدم كفاية التمويل والموارد لمنظمات تمثيل الشعوب الأصلية لكي تعمل بفعالية وتروج لتنفيذ الإعلان. وجرى الإشارة كذلك إلى التحديات ذات الصلة بضعف الهياكل الأساسية ومرافق الاتصالات.

١٥٣- وفيما يخص التحديات التي تواجهها منظمات أو مؤسسات الشعوب الأصلية، أشارت إحدى المنظمات إلى أن الضغوط العديدة على الشعوب الأصلية والشكوك بشأن قدرة الإعلان على إحداث التغيير تشكل حاجزاً محتملاً يمنع تنفيذه. وأعربت بعض الشعوب الأصلية عن شكها في قدرة الإعلان على حل الشواغل اليومية الملحة الشائعة في مجتمعاتها المحلية.

## واو- الممارسات الفضلى

١٥٤- وصفت العديد من منظمات الشعوب الأصلية التدابير التي من شأنها أن تشكل ممارسات فضلى لتنفيذ الإعلان.

١٥٥- وفيما يتعلق بدور تلك المنظمات، يمكن أن تشمل الممارسات الفضلى اتخاذ مبادرات لتنفيذ الإعلان عن طريق ضمان اتساق سياساتها ولوائحها وقوانينها مع أحكامه، وتنقيف جميع أصحاب المصلحة بشكل أفضل فيما يتعلق بالإعلان، وتشجيع القضاة والمحامين على الاستشهاد به أثناء المرافعات وفي المحاكم. وجرى الإشارة أيضاً إلى أنه يتعين على الشعوب الأصلية، عند غياب إرادة الدول لتنفيذ الإعلان، أن تتخذ مبادرات للدعوة إلى تنفيذه لدى الآليات الوطنية والإقليمية والدولية المختصة.

١٥٦- واقترح كذلك أن تشمل الممارسات الفضلى المتعلقة بتدابير واستراتيجيات التنفيذ الملائمة مبادرات تثقيفية للتوعية بالإعلان. كما تشمل الممارسات الفضلى بناء قدرات الشعوب الأصلية.

١٥٧- ويمكن لمنظومة الأمم المتحدة أن تعمل مع منظمات الشعوب الأصلية لتنمية القدرات فيما يخص الإعلان، ولدعم عملها ومشاركتها. وتم في هذا الصدد تشجيع الأمم المتحدة على أن تواصل دعم مشاركة تلك المنظمات بطرق منها توفير المساعدة المالية. ولاحظت عدة منظمات أن بإمكان الأمم المتحدة الاضطلاع بدور إيجابي في دعم وتشجيع الدول على الاعتراف بالشعوب الأصلية وتنفيذ الإعلان.

١٥٨- كما يمكن أن تشمل الممارسات الفضلى تعزيز الروابط بين مؤسسات الأمم المتحدة والمجتمعات المحلية على المستوى الشعبي، وتقوية الدعم الذي تقدمه مؤسسات الأمم المتحدة لتلك المجتمعات. واقترح أيضاً أن تتعاون آلية الخبراء وغيرها من الآليات المعنية التابعة للأمم

المتحدة مع المنظمات غير الحكومية من أجل تحسين مساعدة الشعوب الأصلية على اقتراح التدابير واستراتيجيات التنفيذ لبلوغ أهداف الإعلان.

١٥٩- وقُدمت كذلك توصيات إلى منظومة الأمم المتحدة تشمل قيامها على وجه الخصوص بتقييم القضايا التي تهم الشعوب الأصلية أثناء جلسات الاستعراض الدوري الشامل. ودعت إحدى المنظمات آليات الأمم المتحدة إلى توضيح المبادئ القانونية للإعلان بشكل أكبر.

١٦٠- وأشار المجلس الوطني لسندات ملكية الشعوب الأصلية إلى ضرورة بذل جهود مكثفة للتوعية بالإعلان لدى المسؤولين الحكوميين والإدارات الحكومية، حيث يمكن أن تؤدي إلى نتائج إيجابية في تحقيق أهداف الإعلان. وكمثال على ذلك، لاحظ المجلس الوطني أن المفوض المكلف بالعدالة الاجتماعية في أستراليا أصبح مدركاً لأهمية الإعلان، وشدد على أهمية الشراكة التعاونية بين حكومة أستراليا والشعوب الأصلية في سبيل وضع استراتيجية مستدامة وتمكينية تحقق أهداف الإعلان بشكل كامل.

١٦١- وشددت منظمات الشعوب الأصلية على أن الممارسات الفضلى تشمل الاعتراف بتلك الشعوب في البلدان التي لم تعترف بها بعد؛ وإنفاذ الإعلان وإدراجه في السياسات العامة؛ والدخول في عمليات تشاور مع الشعوب الأصلية بشأن المسائل التي تؤثر في حياتها وأنشطتها؛ وتوفير الدعم لعمل منظمات الشعوب الأصلية في مجال الترويج للإعلان؛ والتجريد من السلاح؛ وتوفير إمكانية اللجوء إلى القضاء. واقترح مركز تعزيز التنمية الريفية في الأمازون أن تُنشأ في بيرو لجنة مشتركة بين الثقافات تكلف برعاية مصالح الشعوب الأصلية.

#### رابعاً- التعليقات الختامية

١٦٢- إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية تقدر أيما تقدير الردود الواردة من الدول ومن الشعوب الأصلية ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية على استيائها، خاصة وأن هذه الردود يمكن أن تشكل مصدر إلهام لوضع استراتيجيات خلافة من أجل تنفيذ الإعلان.

#### ألف- الدول

١٦٣- تقدم أغلبية الردود الواردة من الدول معلومات ذات طابع عام. وعلى وجه الخصوص، فإن ما قُدم يكاد يخلو من أية معلومات تدل على فعالية التدابير المتخذة. واكتفت معظم الدول بتقديم ردود إيجابية على الأسئلة. ومن شأن الردود السلبية أن توفر كذلك فهماً أعمق للتحديات التي تواجهها الدول عند تنفيذ الإعلان.

١٦٤ - وأشار العديد من الدول إلى تشريعات تعترف بحقوق الشعوب الأصلية وتحمي هذه الحقوق، وهو أمر تسلم به آلية الخبراء باعتباره إنجازاً مهماً. بيد أن الدول لم تبن ما إذا كان هناك ما يكفي من التدابير الإدارية التي تضمن أن تسفر الإجراءات القانونية عن توفير الحماية الفعالة لتلك الحقوق.

١٦٥ - ورغم إفادة عدة دول بشأن المبادرات القطاعية لتنفيذ أحكام الإعلان، فإن عدداً محدوداً هو من قدم استراتيجيات أو خطط عمل شاملة للتنفيذ الكامل للإعلان. وتتسم الحقوق الواردة في الإعلان بالترابط والاعتماد المتبادل، ومن ثم يتطلب تنفيذها اتباع نهج وإجراءات شاملة.

١٦٦ - ويبدو أن بعض الدول، وإن لم يُعرب عن ذلك صراحةً في الردود على الاستبيان، تستشعر صعوبة كبيرة في الموازنة بين الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية وإعمال هذه الحقوق من جانب، على النحو المنصوص عليه في الإعلان، ومبدأ المساواة من جانب آخر. وتظل المساواة تفسر من قبل بعض الدول على أنها مانعة لبرامج متخصصة تستهدف تحقيق أهداف الإعلان. وتشدد آلية الخبراء على أن المساواة الموضوعية قد تقتضي معاملة الشعوب الأصلية بوصفها مجموعات مميزة تواجه ظروفاً فريدة من نوعها.

١٦٧ - وأشارت بعض ردود الدول إلى غموض في تعريف الشعوب الأصلية، في جوانب من بينها أوجه التفريق بين الأقليات والشعوب الأصلية. كما بينت بعض الدول أن الشعوب الأصلية تشكل الأغلبية العددية داخل الدولة ومن ثم لا تثير أي قلق فيما يتعلق بالاعتراف بحقوقها، وترى آلية الخبراء أن الأمر قد لا يكون كذلك في جميع الأحوال. وفي المقابل، أشارت دول أخرى إلى عدم وجود أية فئات داخل الدولة ينطبق عليها تعريف الشعوب الأصلية.

١٦٨ - ومن بين التحديات المشار إليها محاولة قلة من الأشخاص والمنظمات غير الحكومية تقويض العملية الخاصة بسندات ملكية الأرض وترسيم الأراضي من خلال نصح الشعوب الأصلية بأن تطالب بأراض أكثر من تلك التي شغلتها بشكل متوارث و/أو أن ترفض العملية المتعلقة بسندات الملكية والترسيم و/أو أن تمتنع عن طلب الترسيم. وهذا ضرب من الإحباط يدل على احتمال وجود توتر بين الدول والشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية حول أفضل النهج لتحقيق أهداف الإعلان. ومرة أخرى، فإن المعلومات الإضافية التي تقدمها الدول بشأن كيفية العمل على تجاوز هذه الخلافات لتعزيز العلاقات المتوافقة من شأنها أن تساعد الدول الأخرى إلى حد كبير على مواصلة العمل الرامي إلى تنفيذ الإعلان.

## باء- الشعوب الأصلية ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية

١٦٩- أوضحت العديد من منظمات الشعوب الأصلية بالتفصيل النهج التي تتبعها، بما يشمل الأنشطة على جميع المستويات، من أجل بلوغ أهداف الإعلان. وتشارك معظم منظمات الشعوب الأصلية التي ردت على الاستبيان في نشاط واحد على الأقل من الأنشطة التالية: الدعوة؛ بناء القدرات، بطرق منها تنمية الموارد وتوزيعها وتنظيم التدريب المتعلق بالإعلان والموجه إلى المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية والسلطات العامة؛ إجراء البحوث المتعلقة بشواغل الشعوب الأصلية؛ ترجمة الإعلان إلى اللغات المحلية الخاصة بالشعوب الأصلية.

١٧٠- وهناك عدد قليل جداً من المنظمات التي تقدمت باستراتيجيات شاملة على الصعيد الوطني. بيد أن بعض منظمات الشعوب الأصلية تركز أساساً على القضايا المواضيعية؛ وكما ذكر العديد من المنظمات، فإن أنشطتها المؤسسية محدودة عموماً بسبب قلة الموارد المالية وانعدام إرادة الدول في التعاون مع الشعوب الأصلية. ولكن بعض المنظمات أعدت أنشطة تجمع بين الصعيدين الوطني والدولي من أجل تعظيم أثر استراتيجياتها فيما يتعلق بتنفيذ الدولة للإعلان.

١٧١- وأفادت معظم المنظمات التي ردت على الاستبيان بإدماج مضمون الإعلان ومعايره في مبادئها التوجيهية الداخلية وممارساتها وأنشطتها. وأعربت عدة منظمات أيضاً عن استعدادها للمشاركة في العمليات العامة المحلية أو الوطنية التي تنظم بحسن نية وبالتعاون مع الشعوب الأصلية ومنظماتها. ومع ذلك، ادعت عدة منظمات عزوف الدول عن التواصل بشكل ملائم، أو عن التواصل مطلقاً، مع الشعوب الأصلية في القضايا التي تؤثر عليها.

١٧٢- وأفادت معظم المنظمات بعدم اهتمام الدول بمراعاة الإعلان وحقوق الشعوب الأصلية، وعدم فهم مركز الإعلان وقيمه القانونية في الأنظمة القانونية المحلية، وانعدام الدعم الجماهيري للشعوب الأصلية. وجميع هذه الشواغل تحول دون تنفيذ الإعلان بصورة كاملة.

١٧٣- ومن بين الممارسات الفضلى التي ورد ذكرها الطلب إلى آليات الأمم المتحدة تقديم مساعدة أفضل للشعوب الأصلية في النهوض باستراتيجيات التنفيذ. وتدعو الحاجة وطنياً ومحلياً إلى جهود تبذلها الدول والشعوب الأصلية على حد سواء من أجل التوعية بالإعلان.